

تاج العروس من جواهر القاموس

" لَذَّاتٌ أَحَادِيثُ الْغَوِيِّ الْمِنْدَغِ وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : خَاضَنَ الْمَرْأَةَ
وَهَانَعَهَا : إِذَا غَارَلَهَا .

وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : الذَّنْغُ : إِخْفَاءُ الصَّوْتِ مِنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ
عِنْدَ الْغَزْلِ .

وَهَانَعَهَا : أَخْفَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَوْتَهُ .

وَهَانَعَتِ الْمَرْأَةُ : فَجَرَّتْ قَالَهُ أَبُو مَالِكٍ .

هُوَ .

الْهَوُّغُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : هُوَ الشَّيْءُ الْكَثِيرُ
يُقَالُ : جَاءَ فُلَانٌ بِالْهَوُّغِ أَيِ : بِالْمَالِ الْكَثِيرِ قَالَ : وَلَيْسَ بِاللَّغَةِ
الْمُسْتَعْمَلَةِ .

هَيْغ .

الْأَهْيَغُ : أَرْغَدُ الْعَيْشِ وَأَخْصَبُهُ .

وَالْأَهْيَغُ : الْمَاءُ الْكَثِيرُ .

وَالْأَهْيَغُ مِنَ الْأَعْوَامِ : الْمُخْصَبُ الْمُعْشَبُ قَالَهُ ابْنُ السَّكَيْتِ .

قَالَ : وَالْأَهْيَغَانِ : الْخِصْبُ وَحُسْنُ الْحَالِ يُقَالُ : إِنَّهُمْ لَفِي الْأَهْيَغَيْنِ
وَقِيلَ : هُمَا الْأَكْلُ وَالذِّكَاخُ قَالَهُ الْفَرَّاءُ أَوْ الْأَكْلُ وَالشُّرْبُ أَوْ الشُّرْبُ
وَالذِّكَاخُ .

وَهَيَّغَ الْمَطَرُ الْأَرْضَ : جَادَهَا .

وَهَيَّغَ الثَّرِيدَ : أَكْثَرَهُ وَدَكَّهَا كَمَا فِي اللَّسَانِ وَالْعُيَابِ .

وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : هَيَّغَ الْعَامُ كَفَرَحَ : أَخْصَبَ وَأَهْيَغَ الْقَوْمُ كَذَلِكَ .
يَرِغ .

يَرِغ : جَبَلَ بِأَجَأٍ وَقِيلَ : مَجَنَّدَةٌ كَمَا فِي الْمُعْجَمِ .

بَابُ الْفَاءِ .

فصل الهمزة مع الفاء .

أ ث ف .

الْأُتْفَيْيَّةُ بِالضَّمِّ وَيُكْسَرُ هَكَذَا ضَبَطَهُ أَبُو عُبَيْدٍ بِالْوَجْهِ يَنْ :

الْحَجَرُ الَّذِي تُوَضَّعُ عَلَيْهِ الْقِدْرُ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَمَا كَانَ مِنْ حَدِيدٍ سَمَّوْهُ

مِنْصَباً وَلَمْ يُسَمَّوْهُ أُثْفَيْيَّةً وَفِي اللِّسَانِ وَأَيْتُ حَاشِيَةً بِخَطِّ بَعْضِ الْأَفَاضِلِ
قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الزَّمَخْشَرِيُّ : الْأُثْفَيْيَّةُ ذَاتُ وَجْهَيْنِ تَكُونُ فُعْلُوِيَّةً
وَأُفْعُلُولَةً .

قُلْتُ : وَكَذَا نَمَّهُ فِي الْأَسَاسِ وَذَكَرَ اللَّيْثُ أَيْضاً كَذَلِكَ فَعَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ
ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ فِي هَذَا التَّحَرُّكِ كَيْبِ وَسَيُعِيدُ ذِكْرَهُ أَيْضاً فِي الْمُعْتَلِّ
وَيَأْتِي تَالِكَامُ عَلَيْهِ هُنَاكَ .

ج : أَثَافِيٌّ بِالتَّشْدِيدِ وَيُخَفَّفُ قَالَ الْأَخْفَشُ : اعْتَزَمَتِ الْعَرَبُ أَثَافِيَّ
أَيَّ : أَنَّهُمْ لَمْ يَتَكَلَّمُوا بِهَا إِلَّا مُخَفَّفَةً وَبِالْوَجْهَيْنِ رُويَ قَوْلُ زُهَيْرِ
بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ : .

أَثَافِيٌّ سَفْعَاءٌ فِي مُعَرِّسٍ مَرَّجَلٍ ... وَنُؤْيَا كَجِذْمِ الْحَوْضِ لَمْ
يَتَنَلَّامِ وَمِنَ الْمَجَازِ : بَقِيَّتُ مِنْ فُلَانٍ إِيثْفَيْيَّةٌ خِشْنَاءٌ أَيَّ الْعَدَدِ
الْكَثِيرِ وَالْجَمَاعَةِ مِنَ النَّاسِ وَهُوَ بِكسر الهمزة قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي حَدِيثٍ
لَهُ : إِنَّ فِي الْحَرَمِ مَازِ الْيَوْمِ لِثَفَيْيَّةٍ إِيثْفَيْيَّةٍ مِنْ أَثَافِي النَّاسِ
صُلَابَةً نَصَبَ إِيثْفَيْيَّةً عَلَى الْبَدَلِ وَلَا يَكُونُ صِفَةً ؛ لِأَنَّهَا اسْمٌ .

وَتَالِثَةُ الْأَثَافِي : الْقِطْعَةُ مِنَ الْجَبَلِ يُجْعَلُ إِلَيْ جَنْبِهَا
اثْنَتَانِ فَتَكُونُ الْقِطْعَةُ مُتَّصِلَةً بِالْجَبَلِ وَذَلِكَ إِذَا لَمْ يَجِدُوا
ثَالِثَ الْأَثَافِي وَبِهِ فُسِّرَ قَوْلُهُمْ فِي الْمَثَلِ : رَمَاهُ [] بِثَالِثَةِ الْأَثَافِي
: أَيَّ بِالْجَبَلِ : أَيَّ : بَدَاهِيَّةٍ مِثْلَ الْجَبَلِ قَالَهُ ثَعْلَبٌ قَالَ خُفَافُ بْنُ
زُذَيْبَةَ : .

وَإِنَّ قَصِيدَةً شَنْعَاءَ مِنْنِي ... إِذَا حَضَرَتْ كَثَالِثَةُ الْأَثَافِي وَقَالَ
أَبُو سَعِيدٍ الضَّرِيرُ : مَعْنَاهُ أَنَّهُ رَمَاهُ بِالشَّرِّ كُلِّهِ أَيْثْفَيْيَّةً بِعَدِ
أَيْثْفَيْيَّةٍ حَتَّى إِذَا رَمَاهُ بِالثَّالِثَةِ لَمْ يَتَرُكْ مِنْهَا غَايَةً وَقَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : مَعْنَاهُ رَمَاهُ بِالْمُعْضَلَاتِ وَقَالَ عَلَقَمَةُ ابْنُ عَبْدِدَّةِ - وَخَفَّفَ
يَاءَ الْأَثَافِي - : .

" بَلِّ كُلُّ قَوْمٍ وَإِنْ عَزُّوا وَإِنْ كَثُرُوا عَرِيفُهُمْ بِأَثَافِي الشَّرِّ
مَرَّجُومٌ وَهُوَ مُجَازٌ .

وَأَثْفَهُ يَأْثِفُهُ مِنْ حَدِّ ضَرْبِ أَيَّ تَبِعَهُ فَهُوَ آثِفٌ : تَابِعٌ نَقْلَاهُ
الْجَوْهَرِيَّ .

قُلْتُ : وَهُوَ قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ نَقْلَاهُ الْكَسَائِيَّ فِي نَوَادِرِهِ .
وَقِيلَ أَثْفَهُ : إِذَا طَرَدَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ .

وقال أبو عمرو : أَثَغَهُ يُأْثِغُهُ بِالكَسْرِ وَيَأْثِغُهُ بِالضَّمِّ إِذَا
طَلَبَهُ